13642 - { مسند عثمان Bه } عن سالم بن عبد ا وأبان بن عثمان وزيد بن حسن أن عثمان بن عفان أتي برجل قد فجر بغلام من قريش فقال عثمان : أحصن ؟ قالوا : قد تزوج بامرأة ولم يدخل بها بعد فقال علي لعثمان : لو دخل بها لحل عليه الرجم فأما إذا لم يدخل بها فاجلده الحد فقال أبو أيوب : أشهد أني سمعت رسول ا صلى ا عليه وسلّم يقول الذي ذكر أبو الحسن فأمر به عثمان فجلد .

(طب)